



## مذكرة تفاهم

بين

### هيئة الأوراق المالية الأردنية ودائرة ضريبة الدخل والمبيعات

الفريق الأول: هيئة الأوراق المالية الأردنية، عمان ص.ب (8802) الأردن. ويمثلها رئيس الهيئة  
ويشار إليه فيما بعد بالفريق الأول.

الفريق الثاني: دائرة ضريبة الدخل والمبيعات ويمثلها مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات  
ويشار إليه فيما بعد بالفريق الثاني.

#### مقدمة:

- تعتبر مقدمة هذه المذكرة وأي ملحق لها جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها كوحدة واحدة لكافة  
الغايات والمقاصد.
- انعقدت رغبة الفريقين في إقامة علاقات مباشرة تهدف إلى تطوير التعاون بينهما في مجالات  
متعددة من خلال هذه المذكرة وبما يتوافق مع التشريعات النافذة لدى الفريقين. وقد اتفق الفريقان  
على ما يلي:

المادة الأولى: تطوير النشاطات التعاونية التالية في المجالات ذات الاهتمام المشترك بين  
الفريقين:

- 1- تبادل الخبرة وإجراء مشاريع بحثية مشتركة تتناسب مع غايات الطرفين وتخدم  
مصالحهما.
- 2- التعاون في تنظيم ورش العمل والندوات والمؤتمرات والفعاليات في مختلف المجالات  
المشتركة.
- 3- تبادل المطبوعات والكتب والدوريات ونتائج البحوث العلمية.

- 4- تبادل المعلومات ومصادرها والبيانات بين الطرفين وبما يتفق مع التشريعات والمحددات القانونية التي تحكم عملهما.
- 5- التعاون في تنظيم البرامج والمحاضرات التدريبية الدورية للجهات ذات العلاقة بالقطاع المالي بشكل عام وبأسواق المالية بشكل خاص، وبما يتفق مع الاحتياجات الحالية والمستقبلية للقطاع المالي في الأردن.
- 6- التعاون في مجال تنظيم البرامج التدريبية لتأهيل الكوادر البشرية لدى الطرفين وحسب الاهتمامات والمجالات المشتركة وبما يتفق مع الاحتياجات الحالية والمستقبلية.
- 7- التعاون التقني والفني بين ذوي الاختصاص من الطرفين.
- 8- تبادل الاستشارات حول مراجعة وتقييم التشريعات والسياسات التي تحكم عمل الطرفين عند الطلب.

**المادة الثانية:** يتفق الفريقان على أن تنفيذ أي من النشاطات التي وردت في المادة الأولى يعتمد على توافر المصادر والدعم المالي لدى الفريقين وشروط الجهات المانحة إن وجدت، على أن يتم تحديد الالتزامات المالية المترتبة على تنفيذ أي نشاط من قبل أي من الفريقين وفقاً لما يتم الاتفاق عليه مستقبلاً ولكل نشاط على حدة.

**المادة الثالثة:** بناءً على هذه المذكرة، يقوم الفريقان بالتفاوض والاتفاق على تطوير وتفعيل النشاطات المحددة والمتعلقة بها، على أن يتم تطبيق هذه النشاطات بما يتفق مع القوانين والتعليمات والأنظمة النافذة. كما يقوم كل فريق منهما بتنفيذ واجباته المحددة بموجب مذكرة التفاهم وفقاً للتشريعات الناظمة لعمله.

**المادة الرابعة:** تخضع أية أنشطة محددة تنتج عن هذه المذكرة لاتفاقيات منفصلة ويوافق الفريقان على التفاوض بشأن هذه الاتفاقيات بحسن نية ويتم التفاوض على هذه الأنشطة والموافقة عليها من قبل الفريقين كل حالة على حدة.

**المادة الخامسة:** من المعروف لدى الفريقين بأنه وفي حال نتج عن هذا الاتفاق أي منتج من منتجات الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بشكل مشترك فيكون ذلك المنتج حق للفريقين على أن



يتم توقيع اتفاق منفصل لاستغلال هذا المنتج و/أو التصرف فيه بأي طريقة من الطرق القانونية المشروعة. ويلتزم الفريقان بتوفير الحماية القانونية لمثل هذه الملكية الفكرية أو براءات الاختراع وتسري القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية والقوانين المتعلقة ببراءات الاختراع المعمول بها في البلد الذي ينشأ به أي منتج من منتجات براءات الاختراع أو الملكية الفكرية .

**المادة السادسة:** يتفق الفريقان على نسب الملكية وما ينتج عنها من عوائد قبل البدء في نشاطات بحثية مشتركة، بناءً على هذه المذكرة يمكن أن ينتج عنها ملكية فكرية بما يتوافق مع التشريعات ذات العلاقة.

**المادة السابعة:** يتم تبادل المعلومات والبيانات بما يتوافق مع التشريعات المعمول بها لدى الفريقين وكذلك أن تكون المعلومات والبيانات التي يتم الحصول عليها من طرف إلى آخر وفق التشريعات سرية.

**المادة الثامنة:** لا يحق لأي من الفريقين استخدام اسم و/أو شعار و/أو أي من العلامات التجارية الخاصة بالفريق الآخر دون الحصول على موافقته الخطية والمسبقة وفي حدود نطاق مذكرة التفاهم.

**المادة التاسعة:** يتم تشكيل لجنة يسمى أعضاؤها من قبل الفريقين تكون مسؤولة عن: -

- 1- اقتراح خطة عمل لتنفيذ بنود هذه المذكرة وأي اتفاقيات يتم توقيعها لاحقاً.
- 2- إعداد تقارير دورية عن الأنشطة المتعلقة بهذه المذكرة ويتم تزويد كل فريق بنسخة من هذه التقارير.

3- حل المنازعات الناشئة عن تفسير و/أو تغيير و/أو تنفيذ أي بند من بنود مذكرة التفاهم.

**المادة العاشرة:** من المعروف لدى الفريقين ان جميع ما ورد في هذه المذكرة ما هو إلا إطار توضيحي للتفاهم وابداء حسن النية ولا يحدد نهائياً افاق العمل وانما هو مرجع لكل فريق لبحث إمكانية تنفيذه على أرض الواقع وأخذ الموافقات من المرجعيات الخاصة لكل فريق ولا يترتب انسحاب أي من الفريقين من هذه المذكرة أية مسؤولية مادية و/أو معنوية على أي منهما.





المادة الحادية عشر: لن يفسر أي حكم من أحكام هذه المذكرة على أنه ينشئ، أو ينطوي على إنشاء شراكة أو مشروع مشترك أو أية علاقة قانونية بين الطرفين، أو يجعل من أي منهما وكيلًا للطرف الآخر

المادة الثانية عشر: يمكن تعديل هذه المذكرة أو إضافة ملاحق بكتب رسمية متبادلة بين الفريقين، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من المذكرة ويكون التعديل نافذاً من تاريخه ما لم يتفق الفريقان على خلاف ذلك.

المادة الثالثة عشر: يعين كل من الفريقين منسقاً لأغراض النشاطات التعاونية المذكورة في هذه المذكرة وهم:

عن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات:

- المهندس محمد خليل حسن فيومي / مدير مديرية الاتصال والاعلام الضريبي وقائم بأعمال مدير مديرية خدمات المكلفين والثقافة الضريبية  
رقم الهاتف المحمول: 0780351047 فرعي: 4633  
البريد الإلكتروني: mohammad.fy@istd.gov.jo

عن هيئة الأوراق المالية:

- السيدة رشا مرزوق/ مدير مديرية الأبحاث والعلاقات الدولية والإعلام  
رقم الهاتف المحمول: 0797013040 فرعي: 4070  
البريد الإلكتروني: rashaj@jsc.gov.jo

- السيدة رزان مسمار / رئيس قسم الاتصال والإعلام  
رقم الهاتف المحمول: 0795732111 فرعي: 3409  
البريد الإلكتروني: razan@jsc.gov.jo



المادة الرابعة عشر: يبدأ التعاون في إطار هذه المذكرة اعتباراً من تاريخ التوقيع عليها ولمدة عام واحد، وتجدد خطياً باتفاق الفريقين، كما ويحق لأي من الفريقين إنهاء العمل بها في أي وقت



خلال فترة سريانها شريطة إخطار الفريق الآخر بذلك خطياً قبل (30) يوماً على الأقل على ألا تتأثر النشاطات القائمة و / أو قيد التنفيذ بذلك.

المادة الخامسة عشر: تم تنظيم هذه المذكرة على أساس غير حصري ولا تمنع أيًا من الفريقين من تنظيم مذكرات و / أو اتفاقيات مماثلة ملزمة أو غير ملزمة مع جهات وأطراف أخرى.

المادة السادسة عشر: تتكون هذه المذكرة من ستة عشر بنداً بما فيها هذا البند، تم تحريرها في 2025/1/15 برضى وقبول الفريقين وعلى نسختين أصليتين متماثلتين، وتحمل كل نسخة أصلية منها توقيع الفريقين ويحتفظ كل طرف بنسخة أصلية منهما.

الفريق الأول	الفريق الثاني
الدكتور عادل شرف الدين بينو	الدكتور حسام صالح أبو علي
رئيس هيئة الأوراق المالية	مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات
التوقيع: 	التوقيع: 
التاريخ: ٢٠٢٥/١/١٥	التاريخ: